

اتفاق التعاون الاقصادى والفنى بين جمهورية مصر العربية
ومنظمة التحرير الفلسطينية

تأكيدا للرؤية المشتركة لجمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية
بضرورة ارساء السلام الدائم والشامل والعاقل فى منطقة الشرق الاوسط ،

وادراكا منهما لأثر التطورات الاقليمية والدولية خلال الفترة الماضية وما
تفرضه من مقتضيات وتحديات تؤكد ضرورة تدعيم التعاون بينهما فى مختلف
المجالات ،

وانطلاقا من العلاقات التاريخية الراسخة بين الشعبين المصرى والفلسطينى
فى جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،

وايمانا من جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية بأهمية
مواصلة تطوير وتدعيم العلاقات بينهما بما يخدم مصالح الشعبين ، ويساعد على
تدعيم العلاقات العربية وتعزيزها ، واستجابة لما يسهم به التنسيق والتعاون
الاقتصادى فى تحقيق آمال شعبيهما فى مستقبل أفضل فى ظل تنمية اقتصادية
 واجتماعية ،



اتفق الطرفان على ما يلي :

أولا : التعاون الاقتصادي :

- ١- العمل على تطوير التعاون الاقتصادي بين الطرفين في مختلف المجالات تحقيقا للمصالح المشتركة والمنفعة المتبادلة ، بما في ذلك مجالات التجارة والصناعة والزراعة والاستثمار والسياحة والخدمات والتعاون الفني والصحة والتعليم وغيرها .
- ٢- تعزيز وتشجيع التعاون بين القطاع الخاص المصري والفلسطيني في كافة المجالات بما في ذلك اقامة الشركات المشتركة .
- ٣- التعاون والتنسيق في اقامة مشروعات البنية الاساسية في الضفة الغربية وقطاع غزة خاصة تلك التي لها ابعاد اقليمية مثل محطات الكهرباء - الطرق والمواصلات - تحلية المياه - الاتصالات . . الخ .
- ٤- منح الشركات والمؤسسات والمنتجات المصرية المزايا والمعاملة التفضيلية التي يمنحها الجانب الفلسطيني لأي طرف آخر ، والمعاملة بالمثل .
- ٥- التعاون والتنسيق بين المؤسسات الوطنية لكلا الطرفين لدعم خطط وبرامج ومشروعات التنمية في الضفة الغربية وقطاع غزة وتبادل المعلومات حولها لتحقيق أكبر استفادة من الخبرات والامكانيات المتاحة لديهما .





٦- التعاون فى دراسة امكانية اقامة منطقة حرة فى رفح لاغراض التجارة والصناعة والاستثمار وغيرها .

ثانيا : التبادل التجارى :

٧- يعمل الطرفان على تشجيع التبادل التجارى لمنتجاتهما الوطنية ، على أن تتم تسوية المعاملات بالعملات الحرة القابلة للتحويل ، فى اطار القواعد والنظم المعمول بها لدى الطرفين ، وتعتبر السلع الوطنية المتبادلة فى اطار هذا الاتفاق ذات منشأ وطنى متى كانت مصحوبة بشهادة منشأ صادرة عن جهة رسمية مختصة ومعتمدة ، ولا تعتبر المنتجات الصناعية ذات منشأ وطنى الا اذا كانت تكلفة الانتاج المحلية - بما فى ذلك المواد الاولية الداخلة فى التصنيع والايدي العاملة - لا تقل عن أربعين فى المائة من تكلفة الانتاج الكلية .

أ - يعمل الطرفان على تبادل منح المزايا التفضيلية لمنتجاتهما الوطنية لدى الطرف الاخر بما يتفق والقواعد والنظم المعمول بها لدى الطرفين .

ب - يعمل الطرفان على تبادل المشاركة فى المعارض والاسواق الدولية والاقليمية التى تقام فى كل منهما ، وتقديم المساعدات اللازمة لذلك .

ج - يعمل الطرفان على تسهيل مرور بضائع الترانزيت لاغراض اعادة التصدير عبر أراضيها ، وذلك فى اطار القواعد والنظم السارية لدى كل منهما .




د - يعمل الطرفان على تشجيع التعاون وتبادل الزيارات بين رجال الاعمال والغرف التجارية والصناعية وغيرها من المؤسسات المماثلة لديهما .

هـ - تشكيل لجنة تجارية مشتركة تتبع عن اللجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي والفنى (المشار اليها فى البند ١٥) برئاسة وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية او نظيره او من ينوب عنه بالنسبة لكلا الطرفين بغرض متابعة حسن سير وتنفيذ الالتزامات التجارية المتعاقد عليها فى نطاق هذا الاتفاق ، وتقدم التوصيات والمقترحات الخاصة بشأنها ، على أن تنعقد هذه اللجنة بالتناوب سنويا أو بناء على دعوة أحد الطرفين .

ثالثا : الاستثمار :

٨- تشجيع وحماية الاستثمار وحركة رؤوس الاموال بين الطرفين ، والعمل على دعمها وتنميتها .

رابعا : المسائل المالية :

٩- تسهيل اقامة فروع للمؤسسات المالية والبنوك المصرية فى الضفة الغربية وقطاع غزة وذلك لتشجيع التبادل التجارى والاستثمار بين الطرفين ، ومنح نفس التسهيلات للطرف الفلسطينى .




١٠- تبادل المعلومات بين الطرفين في المجالات النقدية والمصرفية والضرائبية .

خامسا : السياحة :

١١- التعاون في مجال السياحة وتشجيع اقامة مشروعات سياحية مشتركة .

سادسا : التعاون الاقليمي :

١٢- التعاون والتنسيق بين الطرفين في اطار مفاوضات السلام متعددة الاطراف واللجان المنبثقة عن مؤتمر واشنطن لدعم السلام في الشرق الاوسط بما يخدم مصالح الطرفين والمصالح القومية .

١٣- التشاور المسبق والمستمر بين الجانبين خاصة فيما يتعلق بالمشروعات ذات الابعاد الاقليمية أو أية ترتيبات يتم الاتفاق عليها مع أطراف أخرى يكون من شأنها التأثير على مصالح الطرف الاخر .

سابعا : مجالات أخرى :

١٤- التعاون في مجالات الصحة والتعليم والتنمية البشرية والتعاون الفني وغيرها .




ثامنا :

١٥- اتفق الطرفان على تشكيل لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادي والقنى برئاسة وزير الخارجية أو نظيره بالنسبة لكلا الطرفين أو من ينوب عنه للاتفاق على اطر وآليات التعاون فى المجالات المذكورة ومتابعة تنفيذ هذا الاتفاق .

١٦- يجرى العمل بهذا الاتفاق لمدة خمس سنوات ويتجدد تلقائيا ، ويمكن لأى طرف انهاء الاتفاق بعد ابلاغ الطرف الاخر برغبته فى ذلك ، ويسرى الالغاء بعد ستة أشهر من تاريخ الابلاغ ، على أن يتم الاتفاق على تسوية الالتزامات القائمة لكل طرف خلال فترة الشهور الستة أو فى فترة يتفق عليها الطرفان .

وقع فى القاهرة يوم الثلاثاء الموافق ٢٥ يناير ١٩٩٤ .

عن منظمة التحرير الفلسطينية
فاروق القدومى



وزير خارجية فلسطين
رئيس هيئة المحافظين بالنيابة

عن حكومة جمهورية مصر العربية
عمرو موسى



وزير الخارجية